

رقم الرمز (12)

وزارة التجارة والصناعة

الإدارة العامة للجمارك

إدارة الشؤون القانونية

## تعليمات جمركية رقم ( 10 ) لسنة 2024

بشأن إيقاف العمل بالقرار الوزاري رقم (189) لسنة 2023 بشأن تعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم (172) لسنة 2023 بشأن حظر تصدير زيت الطبخ المستعمل أو مخلفاته

مدير عام الإدارة العامة للجمارك:

إلحاقاً للتعليمات الجمركية رقم (7) لسنة 2024 الصادرة في شأن قرار معالي وزير التجارة والصناعة رقم (172) لسنة 2023 والمعدل بالقرار الوزاري رقم (189) لسنة 2023 بشأن حظر تصدير زيت الطبخ المستعمل أو مخلفاته لمدة سنة اعتباراً من 2024/02/01. وبناءً على قرار معالي وزير التجارة والصناعة رقم (21) لسنة 2024 الصادر بتاريخ 2024/01/31 بشأن إيقاف العمل بالقرار الوزاري رقم (189) لسنة 2023 بشأن تعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم (172) لسنة 2023 بشأن حظر تصدير زيت الطعام المستعمل أو مخلفاته، والمتضمن:

### مادة أولى

إيقاف العمل بالقرار الوزاري رقم (189) لسنة 2023 بشأن تعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم (172) لسنة 2023 بشأن حظر تصدير زيت الطعام المستعمل أو مخلفاته وذلك لمزيد من الدراسة.

### مادة ثانية

على المسؤولين - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

لذا يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم نحو التقييد بالقرار الوزاري المذكور، والعمل على تنفيذه اعتباراً من تاريخ صدوره في 2024/01/31.

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

  
عبدالله بن محمد الشرفان  
مدير عام الإدارة العامة للجمارك بالإنابة

للعلم والعمل بموجبه،،،،


صدر بتاريخ : 2024/02/18

نسخة إلى : - فريق ديوان الخاسبة .

- السيد / وكيل وزارة الإعلام / لنشر التعليمات في الجريدة الرسمية الكويت اليوم .

- مكتب العلاقات العامة (لنشر التعليمات في الموقع الرسمي للإدارة العامة للجمارك).

أ / عبد الرحيم المصري



الإدارة العامة للجمارك

إدارة الشؤون القانونية

رقم الرمز (12)

تعليمات جمركية رقم ( V ) لسنة 2024

بشأن حظر تصدير زيت الطبخ المستعمل او مخلفاته لمدة سنة

مدير عام الجمارك:-

بالإشارة الى قرار وزارة التجارة والصناعة رقم(172) لسنة 2023 والمعدل بالقرار الوزاري رقم(189) لسنة 2023 والمتضمن الاتي:-

(مادة أولى)

لا يجوز بيع زيت الطبخ المستعمل او مخلفاته الا لشخص مرخص له من وزارة التجارة والصناعة والهيئة العامة للبيئة والهيئة العامة للصناعات وان يكون لديه مكان مخصص ومرخص لمزاولة هذا النشاط من الجهات المعنية

(مادة ثانية)

يلتزم البائع والمشتري باستلام ودفع المبالغ من خلال وسائل الدفع الالكترونية دون غيرها

(مادة ثالثة)

لا يجوز تصدير زيت الطبخ المستعمل او مخلفاته لمدة سنة من تاريخ صدور القرار

(مادة رابعة)

على كافة المسؤولين-كل فيما يخصه-تنفيذ هذا القرار ويعمل به اعتبارا من 2024/2/1 وينشر بالجريدة الرسمية.

وعليه يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديكم التقيد بقرار وزارة التجارة والصناعة اعلاه الصادر بتاريخ 2023/12/14 والعمل علي تنفيذه اعتبارا من تاريخ 2024 / 2 / 1

وذلك للعلم ،،،

صدر بتاريخ 2024 / 3 / 1

مدير عام

نسخة الي:-

الإدارة العامة للجمارك

\*وزارة التجارة والصناعة \*رئيس فريق المشروع

\*كافة الإدارات التوثيقية

\*مكتب العلاقات العامة للنشر بالموقع الإلكتروني

\*وكيل وزارة الإعلام لنشر التعليمات في الجريدة الرسمية(كوبت اليوم)

\*احمد العرادة

  
عبدالله عواد السرهان  
مدير عام الإدارة العامة للجمارك بالإنابة

## وزارة التجارة والصناعة

قرار وزاري رقم ( 189 ) لسنة 2023

بشأن تعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم (172)

لسنة 2023 بشأن حظر تصدير زيت الطبخ

المستعمل أو مخلفاته

وزير التجارة والصناعة ووزير الدولة لشئون الشباب:

بعد الاطلاع على:

- القرار الوزاري رقم (172) لسنة 2023 بشأن حظر تصدير زيت

الطبخ المستعمل أو مخلفاته،

- وعلى ما عرضه وكيل الوزارة،

- وبمقتضى ما تقتضيه المصلحة العامة.

### المادة الأولى

يستبدل بنص المادة الرابعة من القرار الوزاري رقم (172) لسنة

2023 المشار إليه، النص التالي:

"على كافة المسؤولين - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ويعمل به

اعتباراً من 2024/2/1، وينشر بالجريدة الرسمية.

### المادة الثانية

على كافة المسؤولين - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ويعمل به من

تاريخ صدوره، وينشر بالجريدة الرسمية.

وزير التجارة والصناعة

ووزير الدولة لشئون الشباب

محمد عثمان العيبان

صدر في: 1 جمادى الآخرة 1445 هـ

الموافق: 14 ديسمبر 2023 م

## قرار وزاري رقم ( 172 ) لسنة 2023

بشأن حظر تصدير زيت الطبخ المستعمل أو مخلفاته

وزير التجارة والصناعة ووزير الدولة لشؤون الشباب:

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (4) لسنة 1962 بشأن براءات الاختراع والرسوم والنفاج الصناعية، والمعدل بالقانون رقم (3) لسنة 2001 والقانون رقم (71) لسنة 2013 ولائحته التنفيذية،

- والقانون رقم (43) لسنة 1964 بشأن الاستيراد،

- والمرسوم بقانون رقم (18) لسنة 1978 بشأن أنظمة السلامة وحماية المرافق العامة وموارد الثروة العامة والمعدل بالمرسوم بقانون رقم (56) لسنة 1980،

- المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979 بشأن الإشراف على الاتجار في السلع وتحديد أسعار بعضها، والمعدل بالمرسوم بقانون رقم (45) لسنة 1980 والقانون رقم (117) لسنة 2013،

- والمرسوم بالقانون رقم (68) لسنة 1980 بإصدار قانون التجارة، والقوانين المعدلة له،

- والقانون رقم (1) لسنة 1993 بشأن حماية الأموال العام والقوانين المعدلة له،

- والقانون رقم (56) لسنة 1996 بإصدار قانون الصناعة والمعدل بالقانون رقم (22) لسنة 2009 ولائحته التنفيذية والمعدل بالقرار الوزاري رقم (15) لسنة 2006 والقرار الوزاري رقم (2) لسنة 2017،

- والقانون رقم (5) لسنة 2003 بالموافقة على الاتفاقية الاقتصادية الموحدة بين دول مجلس التعاون،

- والقانون رقم (10) لسنة 2003 بشأن اصهار قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي ولائحته التنفيذية والمعدل بالمرسوم رقم (199) لسنة 2008،

- والقانون رقم (22) لسنة 2009 في شأن الموافقة على (نظام) التنظيم الصناعي الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ولائحته التنفيذية،

- وعلى القانون رقم (42) لسنة 2014 في شأن إصدار قانون حماية البيئة، والمعدل بالقانون رقم (99) لسنة 2015 ولائحته التنفيذية،

- وعلى القانون رقم (20) لسنة 2019 بإصدار القانون (النظام) الموحد لمكافحة الغش التجاري لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ولائحته التنفيذية،

- والقانون رقم (72) لسنة 2020 في شأن حماية المنافسة ولائحته التنفيذية والمعدل بقرار مجلس إدارة جهاز المنافسة رقم (25) لسنة 2022،

- والمرسوم رقم (191) لسنة 2015 بشأن تنظيم وزارة التجارة والصناعة، والمرسوم رقم (116) لسنة 2023 بتشكيل الوزارة والمواسم المعدلة له،

- وعلى ما عرضه وكيل الوزارة.

- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

قرر

المادة الأولى

لا يجوز بيع زيت الطبخ المستعمل أو مخلفاته إلا لشخص مرخص له من وزارة التجارة والصناعة وأهينة العامة للبيئة وأهينة العامة للصناعة، وأن يكون لديه مكان مخصص ومرخص لمزاولة هذا النشاط من الجهات المعنية.

المادة الثانية

يلتزم البائع والمشتري باستلام ودفع المبالغ من خلال وسائل الدفع الإلكتروني دون غيرها.

المادة الثالثة

لا يجوز تصدير زيت الطبخ المستعمل أو مخلفاته لمدة سنة من تاريخ صدور هذا القرار.

المادة الرابعة

على كافة المسؤولين - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر بالجريدة الرسمية.

وزير التجارة والصناعة

وزير الدولة لشؤون الشباب

محمد عثمان العبيان

صدر في: 6 جمادى الأولى 1445 هـ

الموافق: 20 نوفمبر 2023 م

مذكرة إيضاحية للقرار الوزاري رقم ( 172 ) لسنة 2023

بشأن حظر تصدير زيت الطبخ المستعمل أو مخلفاته

لقد صدر هذا القرار لتحقيق قيمة مضافة لدولة الكويت من إنتاج الوقود الجوي من مخلفات زيوت الطبخ المستعملة التي سوف يتم تحويل مخلفات زيوت الطبخ المستعملة إلى منتجات ذات قيمة مضافة للدولة، وخلق منتج جديد لتتبع مصادر الدخل ونقل التكنولوجيا الحديثة وتمويل المشروع من الصندوق الوطني للمشاريع الصغيرة. يؤدي هذا القرار إلى دعم المشروعات الوطنية وإمجادها سيساهم في التنمية المستدامة وتأمين إمداد طاقة المستقبل وتلبية احتياجات الأجيال القادمة وتبوع مصادر الدخل وخلق صناعة جديدة صديقة للبيئة والمجتمع ودعم للشباب لعمل مثل هذه المشاريع الاستراتيجية. فتصدير مخلفات زيوت الطبخ المستعملة إلى الخارج وعدم تنظيم التجميع والتجارة داخل السوق الكويتي يضع هذه الفرص والفوائد والقيمة المضافة للدولة.

## قرار وزاري رقم (2...)



مكتب الوزير  
Minister's Office



21 / 36 / 2024 الإصدار

31 JAN 2024

تاريخ

قرار وزاري رقم ( 21 ) لسنة 2024

بشأن إيقاف العمل بالقرار الوزاري رقم (189) لسنة 2023 بشأن تعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم (172) لسنة 2023 بشأن حظر تصدير زيت الطبخ المستعمل أو مخلفاته

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على

- القرار الوزاري رقم (172) لسنة 2023 بشأن حظر تصدير زيت الطبخ المستعمل أو مخلفاته،
- القرار الوزاري رقم (189) لسنة 2023 بشأن تعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم (172) لسنة 2023 بشأن حظر تصدير زيت الطبخ المستعمل أو مخلفاته.
- وعلى ما عرضه وكيل الوزارة.
- وبناءً على ما تقتضيه مصلحة العمل.

تسرى

مادة أولى

إيقاف العمل بالقرار الوزاري رقم (189) لسنة 2023 بشأن تعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم (172) لسنة 2023 بشأن حظر تصدير زيت الطبخ المستعمل أو مخلفاته وذلك لمزيد من الدراسة.

مادة ثانية

على المسؤولين - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

عبدالله حمد الجوعان

وزير التجارة والصناعة

الاستاذ عبد الله حمد الجوعان  
لإجراء اللازم وإعداد  
التعليمات التنفيذية

مكاتب الطبع